

Distr.: General
26 September 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والسبعون
البند ٦٨ (ج) من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات
حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين
والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية*

موجز

هذا التقرير هو أول تقرير يصدر عن المكلف الجديد بالولاية منذ توليه مهامه الرسمية بصفته المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، في ١ آب/أغسطس ٢٠١٦. ويقدم المقرر الخاص أولاً لمحة عامة عن التطورات الأخيرة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ثم يعرض بإيجاز حالة حقوق الإنسان في البلد والتحديات المقبلة. ويستعرض المقرر الخاص أيضاً الجهود الرئيسية التي بُذلت على الصعيد الدولي في السنوات الماضية لمعالجة مسألة المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في البلد. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه يستعرض مشاركة حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ويثير التقرير الشواغل المتعلقة بتحويل الاهتمام عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية نتيجة زيادة التوترات العسكرية في شبه الجزيرة الكورية. كما يدعو المقرر الخاص حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى التعاون مع المكلف الجديد بالولاية.

* قدّم التقرير بعد الموعد النهائي لكي يأخذ في الاعتبار ويعكس التطورات الأخيرة.



الرجاء إعادة استعمال الورق

121016 061016 16-16555 (A)



أولاً - مقدمة

- ١ - شهدت السنوات الخمس الأخيرة تحولا في الطريقة التي يستجيب بها المجتمع الدولي لحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وأدت النتائج التي توصلت إليها لجنة التحقيق بشأن حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والتي مفادها أن جرائم ضد الإنسانية قد ارتكبت ويجري ارتكابها في البلد (A/HRC/25/63)، إلى تسليط الضوء على ضرورة معالجة الحالة من منظور العدالة الجنائية الدولية والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وفي نفس الوقت، أكدت النتائج التي خلصت إليها اللجنة أيضا التحديات الخطيرة التي تواجه عملية إدخال تحسينات ملموسة على حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وقد أدى التصعيد الخطير للتوترات في شبه الجزيرة الكورية وفي شمال شرق آسيا عموما إلى تفاقم هذه التحديات. ويترتب أيضا على الجزاءات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك القيود التي يفرضها مجلس الأمن، أثر متزايد.
- ٢ - وهذا التقرير هو أول تقرير يعده المقرر الخاص الجديد المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية منذ توليه مهامه الرسمية في ١ آب/أغسطس ٢٠١٦. وقد أعد بُعيد تعيينه بشهر واحد. ويقدم المقرر الخاص أولا لحة عامة عن التطورات الأخيرة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ثم يعرض بإيجاز حالة حقوق الإنسان في البلد والتحديات المقبلة. ويستعرض المقرر الخاص أيضا الجهود الرئيسية التي بُذلت على الصعيد الدولي في السنوات الماضية لمعالجة مسألة المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في البلد، فضلا عن انخراط الحكومة مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.
- ٣ - ويهدف المقرر الخاص إلى الاضطلاع بولايته بالاستفادة من الإنجازات التي حققها أسلافه.

ثانياً - لحة عامة عن التطورات الأخيرة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

- ٤ - لقد اتخذ كيم جونج أون، بعد وفاة والده في عام ٢٠١١، خطوات لتوطيد سلطته بوصفه القائد الأعلى لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي أيار/مايو ٢٠١٦، وعملا بقرار المكتب السياسي للجنة المركزية، عقد حزب العمال الكوري مؤتمره السابع - وهو أول مؤتمر يعقد منذ عام ١٩٨٠. وتفيد التقارير بأن ٤٦٧ ٣ من الممثلين الذين انتخبتهم لجان الحزب على الصعيد المحلي وعلى صعيد المقاطعات شاركوا في المؤتمر وكان لهم حق التصويت؛ وبأن ٢٠٠ مشارك كان لهم الحق في أخذ الكلمة؛ بينما شارك ٣٨٧ ١ ممثلاً كمراقبين. وشدد السيد كيم، الذي انتُخب رئيسا للحزب، على ضرورة "إحداث تحول

في تحسين مستوى معيشة الشعب“، وعرض استراتيجية خمسية للتنمية الاقتصادية، وخطة يمكن النظر فيها في ضوء التزامات الحكومة بوصفها دولة طرفا في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(١). وأكد السيد كيم أيضا على ”الخط الاستراتيجي المتمثل في الماضي قدما في بناء الاقتصاد وفي بناء القوة النووية في آن واحد“^(٢).

٥ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١٦، عُقدت الجلسة الرابعة لمجلس الشعب الأعلى في دورته الثالثة عشرة. وخلال الجلسة، ألغيت لجنة الدفاع الوطني، وهي أعلى هيئة لاتخاذ القرارات العسكرية، واستعيض عنها بلجنة شؤون الدولة. وانتُخب السيد كيم رئيسا للجنة الجديدة.

٦ - وواصلت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية سعيها إلى حيازة الأسلحة النووية. وفي ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، بعد ثمانية أشهر من إجراء التجربة النووية الرابعة في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، أحرقت التجربة النووية الخامسة، ويقال إنها أكبر تلك التجارب على الإطلاق. ووفقا لوسائل الإعلام، ذكر معهد الأسلحة النووية التابع لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن ”علماء وفنيي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أجروا تجربة انفجار نووي لاختبار مدى قوة أحد الرؤوس الحربية النووية التي درسوها وصنّعوها حديثا في حقل التجارب النووية الشمالي في إطار خطة حزب العمال الكوري ... لبناء قوة نووية استراتيجية“^(٣). وقامت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أيضا بعدة عمليات لإطلاق القذائف المختلفة من حيث مداها، على أن بعضها سقط في المنطقة الاقتصادية الخالصة لليابان. وبعد عملية الإطلاق التي تمت في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، أعلنت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن ”عملية إطلاق الصواريخ التسيارية التي قام بها الجيش الشعبي الكوري تمت بنجاح دون أن يترتب على ذلك أي أثر سلبي فيما يخص أمن البلدان المحيطة

(١) انظر Korean Central News Agency, “Kim Jong Un Sets Forth Tasks for Completing Socialist Cause” (Pyongyang, 7 May 2016).

(٢) انظر Korean Central News Agency, “Kim Jong Un Delivers Report on Work of WPK Central Committee at Its Seventh Congress” (Pyongyang, 7 May 2016).

(٣) انظر Rodong Sinmun, “DPRK Succeeds in Nuclear Warhead Explosion Test” (12 September 2016) ويمكن الاطلاع عليه في الموقع: <https://kcnawatch.co/newstream/1473665143-633521718/dprk-succeeds-in-nuclear-warhead-explosion-test/>

بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والمياه الدولية على غرار ما سبق^(٤). وتؤكد الحكومة أنها تقوم بتدابير مشروعة للدفاع عن النفس.

٧ - ويعتبر المجتمع الدولي، بصورة جماعية من خلال مجلس الأمن، أن التجارب النووية وإطلاق القذائف تشكل انتهاكا للقرارات السابقة، وقد فرض جزاءات صارمة ومحددة الأهداف وتدريبية وأصدر بيانات إدانة بأشد العبارات. واعتمدت بعض الدول أيضا تدابير انفرادية، منها تدابير ذات طابع عسكري. ونتيجة لذلك، تصاعدت التوترات في شبه الجزيرة الكورية وفي شمال شرق آسيا، وتظل آفاق التطورات المستقبلية مجهولة.

٨ - وفي حين أن الوصول إلى العالم الخارجي لا يزال خاضعا لضوابط صارمة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فإن عددا من العوامل الخارجية والداخلية يمكن أن يفضي إلى تهمة الظروف اللازمة لانتاح البلد تدريجيا. وتفيد التقارير بأن الأنشطة التجارية غير الرسمية للقطاع الخاص تشكل الآن المصدر الرئيسي للدخل بالنسبة لشريحة كبيرة من السكان، بينما لا يؤدي الاقتصاد الرسمي المخطط والنظام العام لتوزيع الأغذية دورهما بالكامل. وفي غضون ذلك، تفيد التقارير بتزايد عدد الناس الذين بمقدورهم الوصول إلى المعلومات، على أن السلطات لم تسمح بذلك حتى الآن، بما في ذلك عن طريق برامج البث الإذاعي بالموجات القصيرة وانتشار استخدام الهواتف النقالة وغير ذلك من الأجهزة.

٩ - ويشجع المقرر الخاص حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على اعتبار هذه الديناميات الهامة فرصة للتواصل مع شعبها والسعي إلى تحقيق المزيد من التكامل والتعاون مع بقية العالم.

ثالثا - حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

١٠ - يؤكد المقرر الخاص أن هذا التقرير هو أول تقرير أعده منذ اضطلاع بولايته في ١ آب/أغسطس ٢٠١٦، وأنه لم يتسن له القيام بزيارة ميدانية. وبالتالي، فهو يرمي في هذا الفرع أساسا إلى تحديد سجل حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية حتى الآن، مع الإقرار بالتحديات الحاسمة التي تواجه تحسين حالة حقوق الإنسان في هذا البلد.

(٤) انظر "DPRK FM Spokesman Rejects UN Security Council's Press Release" Korean Central News Agency, (7 September 2016)، ويمكن الاطلاع عليه في الموقع: <https://kcnawatch.co/newstream/1473265236> -387818369/dprk-fm-spokesman-rejects-un-security-councils-press-release/

١١ - وقد جرى تناول حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على أكمل وجه من قبل لجنة التحقيق المعنية بحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وخلصت اللجنة، في تقريرها الصادر في شباط/فبراير ٢٠١٤، إلى أن "جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومؤسساتها ومسؤولوها ارتكبوا، ولا يزالون يرتكبون، انتهاكات ممنهجة وواسعة وصارخة لحقوق الإنسان" وأن العديد من تلك الانتهاكات قد "تشكل جرائم ضد الإنسانية" (A/HRC/25/CRP.1، الفقرة ١٢١١). وأبرزت اللجنة ست فئات من انتهاكات حقوق الإنسان: انتهاكات حرية الفكر وحرية التعبير وحرية الدين؛ والتمييز القائم على أساس الانتماء إلى طبقة اجتماعية تحددها الدولة، أو على أساس نوع الجنس أو الإعاقة؛ وانتهاكات حرية التنقل والإقامة، بما في ذلك الحق في مغادرة الوطن؛ وانتهاكات الحق في الغذاء وما يتصل به من جوانب الحق في الحياة؛ والاحتجاز التعسفي، والتعذيب، والإعدام والاختفاء القسري في معسكرات الاعتقال السياسي؛ والاختفاء القسري لأشخاص من بلدان أخرى، بوسائل منها الاختطاف.

١٢ - وقدمت لجنة التحقيق مجموعة من التوصيات إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والصين ودول أخرى، وإلى الشعب الكوري والمجتمع المدني، فضلا عن المجتمع الدولي والأمم المتحدة وسائر الجهات المعنية. وأدت هذه التوصيات، التي تختلف من حيث مضمونها، إلى سلسلة من التطورات في جميع أنحاء العالم. وفي إطار الأمم المتحدة، على وجه الخصوص، حظيت حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية باهتمام كبير وأدت إلى اتخاذ مبادرات جديدة لمعالجتها. وقد تم تناول بعض هذه المبادرات في الفروع التالية، بينما يلزم مواصلة بلورة المبادرات الأخرى.

١٣ - وفي عام ٢٠١٥، اتخذت الجمعية العامة مرة أخرى قرارا (القرار ١٧٢/٧٠) تدين فيه انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة والمنهجية التي تُرتكب منذ أمد بعيد وعلى نطاق واسع في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك الانتهاكات التي قالت عنها لجنة التحقيق إنها قد ترقى إلى درجة الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، كما تدين استمرار إفلات مرتكبي هذه الانتهاكات من العقاب.

١٤ - وآخر قرار اتخذته هيئة من هيئات الأمم المتحدة في هذا الصدد صدر عن مجلس حقوق الإنسان، الذي يدين في قراره ١٨/٣١ المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٦ بأشد العبارات الانتهاكات المنهجية الواسعة النطاق والجسيمة لحقوق الإنسان وغيرها من تجاوزات حقوق الإنسان المستمرة منذ فترة طويلة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ويعرب عن قلقه الشديد إزاء النتائج التفصيلية التي توصلت إليها لجنة التحقيق.

١٥ - ومنذ المناقشة الأخيرة التي جرت في مجلس الأمن بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أعرب أعضاء المجلس في عدد من البيانات التي تشير إلى التجارب العسكرية التي يجريها هذا البلد عن "أسفهم كذلك لقيام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بتحويل الموارد للسعي نحو امتلاك القذائف التسيارية في حين أن لمواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية احتياجات كبيرة لم تُلب بعد"^(٥). ويتضمن هذا البيان بعدا واضحا يتعلق بحقوق الإنسان فيما يخص بلدا عانى انتشار الجوع على نطاق واسع فيما مضى، حيث لا يزال العديد من الناس يعانون من انعدام الأمن الغذائي، وحيث خلصت لجنة التحقيق إلى أن الدولة ما برحت تقصر في الوفاء بالتزامها المتمثل في استخدام أقصى قدر من مواردها المتاحة لإطعام الجائعين (A/HRC/25/63، الفقرة ٥١).

١٦ - والمقرر الخاص على استعداد لتابعة جميع الجهود الرامية إلى معالجة حالة حقوق الإنسان الدقيقة والصعبة للغاية. وهو على استعداد أيضا لتوسيع جدول الأعمال وبحث استراتيجيات أخرى استنادا إلى تقييماته وتجاربه الخاصة، بوصفه المقرر الخاص الجديد المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

رابعا - جهود المجتمع الدولي الرامية إلى معالجة مسألة المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

ألف - إنشاء مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في سيول

١٧ - طلب مجلس حقوق الإنسان، في الفقرة ١٠ من قراره ٢٥/٢٥، إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن تمد المقرر الخاص بدعم متزايد، بما في ذلك من خلال إنشاء هيكل ميداني من أجل تعزيز رصد حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وتوثيقها، بما يكفل المساءلة، وتعزيز المشاركة وبناء القدرات مع حكومات جميع الدول المعنية والمجتمع المدني والجهات المعنية الأخرى، وإبقاء حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بادية للعيان، بما في ذلك من خلال مواصلة أنشطة الاتصال والدعوة ومبادرات التوعية والإرشاد. وفي ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٥، افتتح مفوض

(٥) انظر البيان الصحفي لمجلس الأمن بشأن عمليات إطلاق القذائف التسيارية التي قامت بها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الصادر في ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٦؛ وانظر أيضا البيان الصحفي لمجلس الأمن بشأن العمليات الفاشلة لإطلاق القذائف التسيارية التي قامت بها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الصادر في ١ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان الهيكلي الميداني في سيول خلال الزيارة التي قام بها إلى جمهورية كوريا.

١٨ - وفي آب/أغسطس ٢٠١٦، كان الهيكلي الميداني جاهزا للعمل بكامل طاقته ولتنفيذ جميع جوانب ولايته. وقد تعاون مع الجهات الفاعلة الحكومية وكيانات الأمم المتحدة والمجتمع المدني وجهات أخرى. كما قام برصد حالة حقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق المقابلات مع أشخاص غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وباللجوء إلى مصادر أخرى. وسعت المفوضية إلى التوعية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بتنظيم حلقات عمل وحلقات دراسية وبالمشاركة فيها، وظلت نشطة في منابر وسائل التواصل الاجتماعي. كما قدمت دعما مستمرا لولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

باء - فريق الخبراء المستقلين

١٩ - في أعقاب التوصيات التي قدمها المقرر الخاص السابق إلى الجمعية العامة وإلى مجلس حقوق الإنسان، اتخذ المجلس القرار ١٨/٣١ في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٦، حيث طلب إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تعيين اثنين من الخبراء المستقلين الحاليين على الأكثر لدعم عمل المقرر الخاص بهدف التركيز على المسائل المتعلقة بالمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في البلد. وعلاوة على ذلك، يطلب المجلس إلى الفريق: (أ) استكشاف النهج الملائمة لتحقيق المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ولا سيما عندما ترقى تلك الانتهاكات إلى جرائم ضد الإنسانية، على نحو ما خلصت إليه لجنة التحقيق؛ و (ب) التوصية بآليات عملية للمساءلة، بما فيها المحكمة الجنائية الدولية، لضمان معرفة الحقيقة وتحقيق العدالة لضحايا الجرائم المحتملة المرتكبة ضد الإنسانية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٢٠ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، عيّن مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان سونيا بيسيركو (صربيا) وسارة حسين (بنغلاديش) بصفتهم خبيرتين مستقلتين. ومن المقرر أن تقوم السيدة بيسيركو والسيدة حسين بزيارة إلى جنيف في أواخر أيلول/سبتمبر، إلى جانب المقرر الخاص، لمناقشة استراتيجية الفريق والاجتماع مع أصحاب المصلحة الرئيسيين. وسوف يقدم تقرير الفريق إلى مجلس حقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠١٧.

جيم - مجلس الأمن

٢١ - اتخذت الجمعية العامة، في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، القرار ١٨٨/٦٩ بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأغلبية ساحقة. وقد قررت الجمعية في هذا القرار، ضمن جملة أمور، أن تقدم تقرير لجنة التحقيق إلى مجلس الأمن، وشجعت المجلس على النظر في استنتاجات اللجنة وتوصياتها ذات الصلة واتخاذ الإجراءات المناسبة لكفالة المساءلة، بما في ذلك من خلال النظر في إمكانية إحالة الحالة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى المحكمة الجنائية الدولية.

٢٢ - وفي ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، عقد مجلس الأمن جلسة لمناقشة حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (S/PV.7353). وقدم الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان إلى المجلس، بالنيابة عن مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، إحاطة عن النتائج التي خلصت إليها لجنة التحقيق. وصوت المجلس من أجل إدراج المسألة في جدول أعماله، وهو ما يمهد الطريق أمام عقد اجتماعات منتظمة بشأن هذه المسألة.

٢٣ - وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، عقد مجلس الأمن جلسة مناقشة ثانية بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (S/PV.7575). ووجهت دعوة لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان لكي يقدم إحاطة إلى المجلس. وأشار المفوض السامي إلى الطابع المستمر للانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في البلد، وشدد على أن المساءلة يجب أن تفتقرن بإجراء حوار مفتوح لتشجيع الحكومة على إجراء إصلاحات. وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، اتخذت الجمعية العامة القرار ١٧٢/٧٠، الذي أعربت فيه عن قلقها إزاء تقاعس سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن محاكمة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان، وشجعت المجلس على مواصلة نظره في استنتاجات لجنة التحقيق وتوصياتها ذات الصلة واتخاذ الإجراءات المناسبة لكفالة المساءلة، بما في ذلك من خلال النظر في إمكانية إحالة الحالة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى المحكمة الجنائية الدولية.

٢٤ - ويرى المقرر الخاص أنه ينبغي لمجلس الأمن أن يقي هذه المسألة قيد نظره، لا سيما بسبب الترابط الوثيق بين السلام والأمن وحقوق الإنسان في شبه الجزيرة الكورية وفي شمال شرق آسيا.

خامسا - انخراط جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٢٥ - في السنوات الأخيرة، انخرطت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في عدد من المناسبات. ويشكل هذا الانخراط خطوة إيجابية يمكن أن تتيح الفرصة للمزيد من التعاون في مجالات تعزيز حقوق الإنسان.

٢٦ - وفي ٣ تموز/يوليه ٢٠١٣، وقّعت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، صدّقت على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، أبلغت الأمم المتحدة بقرارها سحب تحفظاتها على المادتين ٢ (و) و ٩ (٢) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٦، قدمت تقريرها الجامع للتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وتقريرها الجامع للتقارير الدورية الخامس والسادس إلى لجنة حقوق الطفل.

٢٧ - وفي أيار/مايو ٢٠١٤، خضعت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للاستعراض الدوري الشامل الثاني. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، عرضت الحكومة موقفها فيما يتعلق بالتوصيات المنبثقة عن الدورة الثانية، مشيرة إلى أنها ستقبل ١١٣ توصية من أصل ٢٦٨ توصية. وقبلت الحكومة أيضا ٨١ توصية من التوصيات المنبثقة عن الدورة الأولى من الاستعراض. ويتعلق العديد من هذه التوصيات بإعمال الحق في الغذاء الكافي (انظر [A/HRC/27/10](#) و [A/HRC/27/10/Add.1](#))^(٦). وفي هذا الصدد، ومع مراعاة أن البلد قد عانى بالفعل من انتشار الجوع على نطاق واسع فيما مضى وأن العديد من الأشخاص ما زالوا يعانون من انعدام الأمن الغذائي، فمن الأهمية بمكان أن تكفل الحكومة تمكين وكالات المعونة الإنسانية الدولية التي تواجه تحديات فيما يخص إيصال المساعدات الإنسانية، لا سيما إلى أكثر الفئات ضعفا وإلى المناطق الريفية، من القيام بعملها تمشيا مع المعايير والمبادئ المتعلقة بالعمل الإنساني. ومن الأهمية بمكان كذلك أن يقدم المجتمع الدولي الدعم الكافي ويتأكد من أن العقوبات المفروضة لا تعرقل عمل الوكالات الإنسانية.

(٦) مثال ذلك التوصية ١٢٤-١٤٣: "ضمان الحق في الغذاء لجميع سكانها دون أي قيود" (سويسرا). وتشمل التوصيات الأخرى التي قُبلت فيما يتعلق بالحق في الغذاء التوصيات التالية: ١٢٤-٥٣ و ١٢٤-٥٥ و ١٢٤-٧٥ و ١٢٤-١٤١ و ١٢٤-١٤٢ و ١٢٤-١٤٥ و ١٢٤-١٤٦ و ١٢٤-١٤٧ و ١٢٤-١٤٨ و ١٢٤-١٤٩.

٢٨ - وقبلت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أيضا توصيات وردت في الاستعراض الدوري الشامل بتقديم تقارير إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، بما فيها لجنة حقوق الطفل واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وامتثلت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لهذه التوصيات وقدمت التقارير ذات الصلة في نيسان/أبريل ٢٠١٦، وهذه خطوة تستحق الترحيب. وكانت توصيات أخرى مقبولة تتعلق بإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وإعمال حقوق المرأة والطفل، والتنقيف في مجال حقوق الإنسان، واعتماد نهج قائم على الحقوق إزاء التنمية، ولم تشمل الأسر.

٢٩ - وللأسف، فمنذ إنشاء ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في عام ٢٠٠٤، دأبت الحكومة على رفض التعامل مع المكلفين بالولاية. ولم يتمكن أسلافي من زيارة البلد. بينما تمكن مرزوقي داروسمان من الاجتماع مرة واحدة فقط مع ممثلي البلد، دون التوصل إلى نتائج ملموسة.

٣٠ - ودأبت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على رفض هذه الولاية القطرية، بحجة التسييس والانتقائية ازدواجية المعايير التي تتسم بها الولايات القطرية للإجراءات الخاصة. وهذا الرأي يشاطره أعضاء آخرون في الأمم المتحدة، وإن كانوا لا يطبقونه دائما على جميع الولايات القطرية. ويسلم المقرر الخاص بهذه الحقيقة، ولكنه يعتقد أيضا أن الحفاظ على هذا الموقف لا يعني بالضرورة استحالة التعاون. فهناك أمثلة جيدة تتعلق ببلدان أخرى في هذا الصدد. والتعاون الدولي هو أحد المقاصد الرئيسية للمنظمة بموجب ميثاق الأمم المتحدة (المادة ١-٣)، وهو يشكل أداة هامة ومفيدة للجميع لإدخال تحسينات في مجال تمتع الجميع بحقوق الإنسان. وفي ضوء ذلك، وبالنظر إلى حياد دور المقرر الخاص واستقلالته وموضوعيته، فإنه يحث جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على التعاون معه. كما يسدي المشورة إلى سائر الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بأن تحذو حذوها وأن تبذل كل ما في استطاعتها لفتح باب الحوار بين المكلف بالولاية وحكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٣١ - وقبل عامين، أبدت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية استعدادها لتلقي المساعدة التقنية من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وأجريت مناقشات أولية بشأن النطاق المحتمل لمثل هذه المساعدة. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، وجه وزير الخارجية آنذاك دعوة إلى المفوض السامي لزيارة البلد. ولا تزال تلك الدعوة قيد النظر، رغم أن تزايد التوترات الدولية قد جعل من الصعب مواصلة المفاوضات بشأن هذه المسألة.

سادساً - الخاتمة والتوصيات

٣٢ - أدت زيادة الاهتمام بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى إدراج هذه المسألة بشكل واضح في جدول أعمال المجتمع الدولي. وهناك تصميم على نطاق واسع في الساحة الدولية على التصدي للانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في البلد، ولا سيما الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

٣٣ - وفي نفس الوقت، فقد طغى تصاعد التوتر في شبه الجزيرة الكورية وفي شمال شرق آسيا على الاهتمام الدولي. وفي هذا الصدد، يرى المقرر الخاص أن الانشغال بالتوترات العسكرية في المنطقة ينبغي ألا يحول الاهتمام عن حالة حقوق الإنسان للنساء والرجال والأطفال في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٣٤ - وفي حين أن معالجة الوضع لا تزال تشكل تحدياً، فإن تعامل حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق تقديم التقارير بموجب المعاهدات والمشاركة في عملية الاستعراض الدوري الشامل، يتيح فرصة للمشاركة في المستقبل. والمقرر الخاص الجديد هو ثالث من كُلف بهذه الولاية. ويؤمل إلى حد كبير أن يتسنى توسيع نطاق الانخراط مع آليات الأمم المتحدة هذه ليشمل ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٣٥ - وفي هذا الصدد، يود المقرر الخاص أن يقدم التوصيات التالية.

٣٦ - ويحث المقرر الخاص حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على القيام بما يلي:

(أ) أن تتقيد بجميع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي صدّقت عليها، وتكف فوراً عن جميع انتهاكات حقوق الإنسان التي حددها آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛

(ب) أن تواصل الحوار مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن التعاون التقني؛

(ج) أن تتعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما في ذلك ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وذلك بالسماح لها بدخول البلد.

٣٧ - ويدعو المقرر الخاص الجمعية العامة إلى أن تقوم بما يلي:

(أ) أن تحت بقوة حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على أن تحترم احتراماً تاماً جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وأن تبقى هذه الحالة قيد نظرها؛
(ب) أن تحت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الشروع في التعاون مع المقرر الخاص بقبول الدعوة إلى عقد اجتماع معه؛

(ج) أن تواصل دعوة مجلس الأمن إلى كفالة ألا تؤثر الجزاءات المفروضة من أجل التصدي لانتهاك جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لقرارات المجلس تأثيراً سلبياً على عمل الوكالات الإنسانية؛

(د) أن تواصل دعوة مجلس الأمن إلى عقد جلسات إحاطة منتظمة عن الحالة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بمشاركة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والخبراء المعنيين الآخرين، بمن فيهم المقرر الخاص.

٣٨ - ويدعو المقرر الخاص الدول الأعضاء إلى القيام بما يلي:

(أ) أن تنخرط مع حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لكي تخطو خطوات ملموسة في سبيل تيسير تنفيذ التوصيات المقبولة أثناء الدورتين الأولى والثانية للاستعراض الدوري الشامل والتحقق من ذلك؛

(ب) أن تيسر عمل مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في سيول، والمقرر الخاص، وتزودهما في الوقت المناسب بالمعلومات ذات الصلة وما يمكن جمعه من شهود، ولا سيما أولئك الذين غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والذين قد تكون لديهم معلومات في هذا الصدد.

٣٩ - ويدعو المقرر الخاص منظومة الأمم المتحدة ككل إلى مواصلة جهودها لمعالجة الحالة الخطيرة لحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بطريقة منسقة وموحدة، على النحو المتوخى في مبادرة 'حقوق الإنسان أولاً' التي استهلها الأمين العام.

٤٠ - وأخيراً، يدعو المقرر الخاص المجتمع المدني إلى مواصلة عمله الهام في مجال التوعية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بوسائل منها توثيق انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والإبلاغ عنها.